

دفع العربون

السؤال: س280 ما حكم دفع العربون مثلا في شراء سكن، أو أي شيء له ثمن؟ الجواب:- يجوز دفع العربون كمقدم للثمن، سواء كان المبيع عقارا كمسكن، أو منقولا كسيارة؛ حيث إن البائع قد لا يثق بجزم المشتري وإقدامه على الشراء، فيتوثق بأخذ مقدم الثمن، حتى إذا ترك الشراء كان عنده وثيقة، يتمكن من حبس السلعة على بقية الثمن، أو أخذ العربون مقابل حبس السلعة تلك المدة، والله أعلم.